

رئيس جمهورية مصر العربية
قرار رقم ٦٠٣ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب وصلاحية القضاة في طلب الصلاحية رقم ١٥ لسنة ٢٠١٩ المقيد برقم ٦ لسنة ١٤ ق صلاحية بجلسته المعقودة في ٢٠٢٠/٣/٢٨ :

وعلى الحكم الصادر من مجلس التأديب الأعلى في الطعن رقم ١١ لسنة ٢٠٢٠ بجلسة ٢٠٢١/١٠/٢٤ :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرر:

(المادة الأولى)

ينقل السيد / إسلام عبد المعز عبد الباقي يوسف - القاضي بمحكمة دمياط الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية بوزارة التموين والتجارة الداخلية تعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٤ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م).

عبد الفتاح السيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٢/١٩ - ٢٠٢١/٢٥٥٣٦